مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية
Anbar University Journal Of Islamic Sciences
P. ISSN: 2071-6028 E. ISSN: 2706-8722
Volume 13- Issue 3- September 2022 | المجلد ١٣- العدد ٣ - ايلول ٢٠٢٢

الخلاف بين الإمام أبي حنيفة والإمام مالك في شهادة الواحد في رؤية هلال رمضان، وكفارة من أفسد صومه في رمضان من خلال كتاب مختلف الرواية لأبي الليث السمرقندي دراسة فقهية مقارنة

١- السيد أحمد نصيف مهيدي
جامعة الأنبار/كلية العلوم الإسلامية
١- الإيميل:
ahm19i1003@uoanbar.edu.iq

٢- أ.د. معن نوري محمد
جامعة الأنبار/كلية العلوم الإسلامية
٢- الإيميل:
maan.noori@uoanbar.edu.iq

DOI: 10.34278/aujis.2022.175007

تاريخ استلام البحث: ٢/٦/ ٢٠٢٢م
تاريخ قبول البحث للنشر: ١٦/ ٨/ ٢٠٢٢م
تاريخ نشر البحث: ١/٩/ ٢٠٢٢م

الكلمات المفتاحية:
الخلاف أبي حنيفة والإمام مالك، هلال رمضان، إفساد الصوم

©Authors, 2022, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الملخص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين... أما بعد: صوم رمضان هو الركن الرابع من أركان الإسلام، فلا شك أنّ له شغلاً شاغلاً في الشريعة الإسلامية، وذلك بتشريع الأحكام والضوابط، ومن ذلكَ رؤية هلال رمضان وشهادة الواحد عليه، ومفسدات الصوم بالجماع والكفارة علية، فقد تنوعت آراء الفقهاء في ذلك، وتعددت أقوالهم؛ لذا فإني تناولت في بحثي هذا المسائل الخلافية بين الإمام أبي حنيفة والإمام مالك، والتي بينها الإمام أبي الليث السمرقندي، بدأت بمحث تعريفي للإمام السمرقندي، ثم المبحث الثاني الذي تناولت فيه مسألة رؤية الهلال وكفارة إفساد الصوم بالجماع دراسة فقهية مقارنة بعرض أقوال الفقهاء وأدلتهم ومناقشتها ثم أبين الرأي الراجح.

THE DISPUTE BETWEEN IMAM ABU HANIFA AND IMAM MALIK,

ON SEEING THE CRESCENT OF RAMADAN, AND EXPIATION FOR THE ONE WHO BREAKS HIS FAST IN RAMADAN, THROUGH MUKHTALEF AL-REWAIA BOOK BY IBN ABI AL-LAYTH AL-SAMARKANDI, COMPARATIVE FIQHI STUDY

[1] **Mr. Ahmed Nassif Mahidi**

University of Anbar - College of Islamic Sciences

[2] **Prof. Dr. Maen Nouri Muhammad**

University of Anbar - College of Islamic Sciences

1: Email: ahm19i1003@uoanbar.edu.iq

2: Email maan.noori@uoanbar.edu.iq

DOI: 10.34278/aujis.2022.175007

Submitted:	**2/6 /2022**
Accepted:	**16 /8 /2022**
Published:	**1/9/2022**

Keywords: Disagreement, Abu Hanifa and Imam Malik, the crescent of Ramadan, spoiling the fast

Abstract:

Praise be to God, Lord of the Worlds, and prayers and peace be upon the Seal of the Prophets and Messengers, and upon all his family and companions. but after: Ramadan fasting is the fourth pillar of Islam, and there is no doubt that it has a preoccupation in Islamic law, and that is by enacting the provisions and controls, including the sighting of the crescent of Ramadan and the testimony of the one on it, and the invalidators of fasting by intercourse and penance for it, the opinions of the jurists varied in that, and their sayings varied; Therefore, I dealt in this research with the contentious issues between Imam Abu Hanifa and Imam Malik, which were mentioned by Imam Abu al-Layth al-Samarqandi. correct opinion.

©Authors, 2022, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين... أما بعد:

فمن عظيم فضل الله عز وجل ورعايته لهذا النبي الكريم، أن اختار له صحبة الأبرار الذين استجابوا لدعوته، وجاهدوا في الله تعالى معه حق الجهاد وحملوا بعده أمانة التبليغ، وعن هؤلاء الصحابة الكرام أخذ التابعون الأخيار أسرار التشريع وطرق استنباط الأحكام، فكانوا نعمَ الوعاء الذي حفظ لهذه الأمة علوم الشريعة، ومن ثم جاء من بعدهم تلاميذهم وهم أتباع التابعين الذين كان لهم أعظم الفضل في تدوين علوم الشريعة السمحة الغراء، فحفظوا للأمة الإسلامية ثروة فقهية عظيمة، لا يستغنى عنها أبداً ما تعاقب الليل والنهار. وقد أنجبت الأمة الإسلامية الكثير من العلماء في شتى أنواع العلوم، ولا سيما العلوم الشرعية، ومنها الفقه الإسلامي، وقد برز مجتهدون عظام يشار إليهم بالبنان في مختلف العصور، ومنهم الإمام السمرقندي رحمه الله.

الهدف من اختيار الموضوع:

هو إبراز المسائل الخلافية بين الإمام أبى حنيفة والإمام مالك ومقارنتها مع المذاهب الأخرى، ونقلها إلى الأجيال الحاضرة ليستفيد من ذلك النتاج الفكري الذي أسسه أسلافهم الأوائل الذين طوروا الفكر الإنساني وشيدوا حضارة رائدة.

أهمية الموضوع تكمن فيما يأتي:

١- مكانة المؤلف بين فقهاء المذهب؛ لان له باعاً طويلاً في الفقه، فصار مقصد للمشتغلين فيه.

٢- مكانة الكتاب بين كتب الفقه.

٣- يعالج المسائل الخلافية بين علماء المذهب أنفسهم ومقارنتها مع المذاهب الأخرى.

٤- كما أنه من أول الكتب وأهمها التي ألفت في الخلافيات، ومن كثرة النسخ المخطوطة له، فلا تكاد تخلو مكتبه من المكتبات التي تضم المخطوطات سواء في البلدان العربية أو الإسلامية أو أوروبا من نسخه منه على الأقل.

٥- يعدّ هذا الكتاب أصلاً لبعض المسائل التي هي من رواية أبي الليث السمرقندي.

منهج البحث:

إن منهجي في البحث أن أبرز أولاً ما نقله الإمام السمرقندي من خلاف بين الإمام أبي حنيفة والإمام مالك، ثم أذكر أقوال الفقهاء في المسألة مع من ذهب إليه من الصحابة والتابعين والأئمة، ومن ثم أذكر أدلتهم ومناقشتها ثم مع قصور علمي بالراجح أرجح ما أراه راجحاً لقوة الأدلة، وأخرّج الأحاديث من الصحيحين، وما لم يكن فيهما أخرجه من موضع السنن والمصنفات المعتمدة، ثم الخاتمة أعددتُ قائمه بالمصادر والمراجع.

خطة البحث:

تطلب الأمر أن أقسم بحثي إلى مبحثين، المبحث الأول للتعريف بالإمام أبي الليث السمرقندي وكتابه مختلف الرواية، والمبحث الثاني تكلمت به عن الخلاف بين الإمام أبي حنيفة والإمام مالك في مسألتي: (عدد الشهود على رؤية الهلال رمضان، وكفارة من أفسد صومه في رمضان).

وآخر دعوانا أنِ الحمد لله رب العالمين وصل اللهم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول:
التعريف بالإمام أبي الليث السمرقندي وكتابة مختلف الرواية
المطلب الأول:
التعريف بالإمام أبي الليث السمرقندي

أولاً: اسمه وكنيته.

اسمه: هو نصر بن محمد بن إبراهيم الخطاب السمرقندي، وقيل: نصر بن محمد بن أحمد (أو محمد) بن إبراهيم السمرقندي(١).

كنيته: كنّي السمرقندي رحمه الله بأبي الليث، وإمام الهدى، وقد طغت "أبو الليث" على اسمه، حتى أن كتب الحنفية والشافعية زاخرة بهذه الكنية، ويكاد لا يعرف إلّا بها(٢).

ثانياً: مولده وأسرته وموطنه.

مولده: لم تشر المصادر التي وقفت عليها من خلال دراسة حياة هذا العالم على العام الذي ولد فيه، والله أعلم.

أسرته: لقد أغفلت المصادر الكثير من الجوانب المهمة عن حياة هذا العالم، فلم أجد شيئاً عن أسرته فيما توافر بين يدي من مصادر سوى ما ذكر عن أبيه الذي يعد أول شيوخه كما سيأتي.

---

(١) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه، كراتشي: ١٩٦/٢؛ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٣٢٢/١٦؛ وتاج التراجم، لابن قطلوبغا: ص٣١٠؛ وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى، بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية) ١٩٤١م: ١٩٨١/٢؛ ومعجم المؤلفين، لعمر كحالة: ٩١/١٣.

(٢) ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبدالقادر القرشي: ١٩٦/٢؛ وتاج التراجم، لابن قطلوبغا: ص٣١٠.

موطنه: سمرقند: بفتح أولها وثانيها من بلاد ما وراء النهر، وهي إحدى مدن خراسان يقال لها بالعربية: سمران، مبنية على جنوب وادي الصفد، ومرتفعة عليه، وهي مدينة عظيمة بمناخها، قيل: إنها من أبنية ذي القرنين(١).

وكانت هذه المدينة قبلة طلاب العلم، حيث رحل إليها العلماء والفقهاء والوعاظ والمتصوفة، وإليها نسب أبو الليث وقد شاركه في هذه النسبة كثير من العلماء منهم:

- أبو إسحاق إبراهيم بن شماس السمرقندي(ت٢٢١ه)(٢).
- أبو بكر، محمد بن أحمد السمرقندي(ت٥٥٣ه)، صاحب كتاب ميزان الأصول في نتائج العقول(٣).
- أبو مزاحم، سباع بن النضر السمرقندي(٤).
- أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي(٥).
- أحمد بن أيوب السمرقندي(٦).

---

(١) معجم البلدان، لياقوت الحموي: ٣/٢٤٦-٢٤٧.

(٢) الكنى والأسماء: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ط١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م: ١/٤٨.

(٣) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة: ٢/١٩١٦.

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت٧٤٢) تحقيق: د. بشار عواد معروف: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م: ١/٢٠٠.

(٥) الجرح والتعديل: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ): طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م: ٥/٩٩.

(٦) الثقات: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت٣٥٤)، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م: ٨/٤.

ثالثاً مكانته العلمية:

اهتم السمرقندي رحمه الله بالعلوم والمعارف التي أهلته أن يكون في مصاف العلماء الكبار الذين صنعوا للإسلام أزهى أمجاده، فذاع صيته وكثر مريدوه من كل البلاد وتنوعت فنونه، فقد كان عالماً بالفقه حتى صار من أعلام المذهب الحنفي، ويشهد لذلك ما خلفه من تراث ضخم في هذه العلوم، فإلى جانب كونه فقيهاً كان عالماً بعلم التوحيد والمناظرة، قال السمعاني: "كان من أصحاب أبي حنيفة، وكان مشهوراً بالمناظرة معروفاً بالجدل"(١).

وكذلك كانت له معرفة بلغة العجم والطب، حتى إننا نجد أنه ينقل أقوالاً عن بعض الأطباء المسلمين إذ يقول عند قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾(٢)، قيل لبعض الأطباء: هل وجدت الطب في كتاب الله تعالى؟ قال: نعم، قد جمع الله الطب كله في هذه الآية ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾، إلى جانب ذلك كان له معرفة بالفلسفة وغير ذلك من المعارف والعلوم التي لا يسعني ذكرها في هذا المختصر من حياته العلمية، وهذه المكانة الكبيرة التي بلغها هذا العالم لم تزده إلّا صفاءً وخلقاً وتواضعاً(٣).

رابعاً: شيوخه وتلاميذه:

شيوخه: حرص أبو الليث السمرقندي رحمه الله تعالى على تلقي العلم من أفواه الرجال، فطاف في البلاد ورحل في الآفاق، فأصبح له عدد من الشيوخ من أبرزهم:

أ. أبو جعفر الهندواني(٤).

ب. محمد بن الفضل بن أنيف البخاري(٥).

---

(١) الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبدالقادر القرشي: ٤٥/١.

(٢) سورة الأعراف، من الآية: ٣١.

(٣) بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي (ت٣٧٣هـ): ٥١١/١.

(٤) الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبدالقادر القرشي: ١٩٦/٢.

(٥) سير أعلام النبلاء، للذهبي: ٣٢٣/١٦.

ت. محمد بن إبراهيم والده، كان شيخه في مرحلة الصغر[١].

تلامذته:

لما كان لهذا العالم منزلة كبيرة بين علماء عصره، وتفوقه عليهم وتنوع فنونه التي شملت معظم الفنون أدى الى تدفق طلاب العلم عليه؛ لينهلوا من عذبه الصافي ومن خلقه الرفيع ومن علمه الوافر، فتفقه على يده الكثير من علماء المذهب الحنفي الذين أصبحوا فيما بعد من العلماء العاملين الذين يشار إليهم بالبنان، فمن أشهر تلاميذه رحمه الله:

أ. أبو بكر محمد بن عبدالرحمن الترمذي[٢].

ب. تميم الخطيب أبو مالك[٣].

ت. طاهر بن محمد بن أحمد بن نصر الحدادي[٤].

ث. لقمان بن حكيم بن الفضل الفقيه[٥].

خامساً: مؤلفاته:

سخر أبو الليث رحمه الله حياته وعمره لخدمة هذا الدين العظيم، يتضح ذلك من خلال مؤلفاته وتراثه الضخم الذي خلفه لنا، فضلا عن تنوع فنونه، فألف في

---

(١) الأنساب، للسمعاني: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط١، ١٣٨٢هـ-١٩٦٢م: ٣/١٠٦؛ واللباب في تهذيب الأنساب: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت٦٣٠هـ)، دار صادر، بيروت: ١/٢٢٨.

(٢) سير أعلام النبلاء، للذهبي: ١٦/٣٢٣.

(٣) الجواهر المضية، للقرشي: ٢/٤٨.

(٤) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار: المكتبة العلمية، بيروت، لبنان: ١/٣٨٠.

(٥) الجواهر المضية، للقرشي: ١/٤١٦.

الفقه والتفسير وأصول الدين والزهد والرقائق، فأجاد وأبدع، وأذكر هنا بعض هذه المصنفات مرتبة حسب الموضوعات:

أ- في الفقه

١. خزانة الفقه وهو مطبوع بتحقيق الدكتور صلاح الدين الناهي.
٢. شرح الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني وهو مخطوط[١].
٣. فتاوى أبي الليث جمع فيها الفتاوى الفقهية، وهو مخطوط، له نسخة في جامعة الملك سعود في السعودية تحت الرقم (١٨٢٧)[٢].
٤. المبسوط في فروع الفقه الحنفي[٣].
٥. تأسيس النظر[٤].
٦. خزانة الفقه[٥].
٧. مقدمة الصلاة[٦].
٨. الفتاوى[٧].
٩. شرح الجامع الكبير[٨].
١٠. نوادر الفقه[١].

---

(١) ينظر: كشف الظنون، لحاجي خليفة: ٥٦٣/١.
(٢) المصدر نفسه: ١٢٢٠/٢.
(٣) كشف الظنون، لحاجي خليفة: ١٥٨٠/٢؛ وهدية العارفين: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية، إستانبول، ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان: ٤٩٠/٢.
(٤) تاج التراجم، لابن قطلوبغا: ١١٨/٢؛ وكشف الظنون، لحاجي خليفة: ٣٣٤/١.
(٥) كشف الظنون، لحاجي خليفة: ٧٠٣/١.
(٦) تاج التراجم، لابن قطلوبغا: ٣١٠/١؛ وكشف الظنون، لحاجي خليفة: ١٢٨٢/٢.
(٧) كشف الظنون، لحاجي خليفة: ١٢٢٠/٢.
(٨) كشف الظنون، لحاجي خليفة: ٥٦٩/١؛ وتاريخ الأدب العربي، لبروكلمان: ٢٥٠/٣.

١١. حصر المسائل في الفروع[٢].
١٢. نكت الوصايا[٣].

ب- في العقائد:

١. أسرار الوحي[٤].
٢. شرعة الإسلام[٥].

ج- في التزكية والرقائق

١. تنبيه الغافلين[٦].
٢. قرة العيون ومفرح القلب المحزون[٧].
٣. بستان العارفين[٨].
٤. دقائق الأخبار في بيان أهل الجنة وأهوال النار[٩].
٥. فضائل رمضان[١٠].

=

(١) كشف الظنون، لحاجي خليفة: ١٩٨٠/٢؛ وهدية العارفين، لإسماعيل باشا البابانى: ٤٩٠/٢.

(٢) كشف الظنون، لحاجي خليفة: ٦٦٨/١؛ وهدية العارفين، لإسماعيل باشا البابانى: ٤٩٠/٢.

(٣) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي: ٢٠٣/٦.

(٤) تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان: ٤٩/٤.

(٥) ذكره الزركلي ونسبه الى كتب الفقه، وسماه بروكلمان "شرح الإسلام" وهو خطأ. تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان: ٥٠/٤.

(٦) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: ١١٣/٢٠؛ والتحبير في المعجم الكبير، للسمعاني: ٢٧٣/٢؛ والوافي بالوفيات، لصلاح الدين الصفدي: ٥٤/١٠.

(٧) معجم المطبوعات العربية والمعربة، لسركيس: ١٠٤٦/٢؛ وإيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، لإسماعيل باشا البابانى: ٢٢٦/٤.

(٨) كشف الظنون، لحاجي خليفة: ٢٤٣/١؛ وهدية العارفين، لإسماعيل باشا البابانى: ٤٩٠/٢.

(٩) الأعلام، للزركلي: ٢٧/٨؛ وهدية العارفين، لإسماعيل باشا البابانى: ٤٩٠/٢.

(١٠) الأعلام، للزركلي: ٢٨/٨.

د- في التفسير:

١. بحر العلوم (تفسير أبي الليث أو تفسير السمرقندي)[١].

تفسير جزء عمّ، ذكره صاحب الأعلام وقال: "تفسير جزء: عم يتساءلون" موجز[٢].

سادساً: وفاته:

لم تتفق كلمة العلماء على تحديد وفاة الإمام الفقيه رحمه الله، ولا مرجح لأحدهما على الآخر، فمنهم منْ قال: توفي سنة (٣٧٣ه)[٣]، ومنهم من قال: سنة (٣٧٥ه)[٤]، و(٣٧٦ه)[٥]، و(٣٧٨ه)[٦]، و(٣٨٣ه)[٧]، و(٣٩٣ه)[٨].

ولا دليل على ترجيح قول بعينه إلّا الأخذ بالإشارة الواردة من اتفاق أغلب كتب التراجم المتخصصة من أنّ وفاته كانت سنة (٣٧٣ه)، والله أعلم بالصواب[٩].

---

(١) كشف الظنون، لحاجي خليفة: ٤٤٩/١.

(٢) الأعلام، للزركلي: ٢٧/٨.

(٣) الجواهر المضية، للقرشي: ١٩٦/٢.

(٤) تذكرة الحفاظ، للذهبي: ١١٩/٣.

(٥) الفوائد البهية: ٢٢٠.

(٦) المقتنى في سرد الكنى: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ط١، ١٤٠٨هـ: ٣٦/٢.

(٧) كشف الظنون، لحاجي خليفة: ٧٠٣/١.

(٨) طبقات المفسرين، للأدنه وي: ص٩١.

(٩) الجواهر المضية، للقرشي: ١٩٦/٢؛ وتاج التراجم، لابن قطلوبغا: ٩٣/٢؛ ومعجم المؤلفين، المؤلفين، لعمر كحالة: ٩١/١٣.

المطلب الثاني:
التعريف بكتاب مختلف الرواية للسمرقندي

كتاب مختلف الرواية من أهم الكتب النفيسة التي ألفت في الخلافيات، ومن كثرة النسخ المخطوطة له، فلا تكاد تخلو مكتبة من المكتبات التي تضم المخطوطات، سواء في البلاد العربية أو الإسلامية أو أوربا من نسخه منه على الأقل، فضلاً عن رجوع الكثيرين من أصحاب المصادر في الفقه الحنفي إلية، كالهداية، والبناية، والعناية، وحاشية الشبلي وغيرها[١].

من مميزات هذا الكتاب[٢]:

١. طريقة تقسيمه وترتيبه فهو مقسم إلى كتب، ثم إلى أبواب، والأبواب في كل كتاب مرتبة على حسب أقوال الأئمة.
٢. أن كل مسألة في كتاب مختلف الرواية هي مسألة مستقلة عن المسائل الأخرى.
٣. طريقة عرضه للخلاف في المسألة، فهو يعرض أولاً قول صاحب الباب، ومن ثم قول المخالفين له ثم حجة كل منهم على حدة.
٤. كثرة الاستدلال بالآيات والأحاديث.
٥. ابتعاده عن التكرار.
٦. يعد هذا الكتاب أصلاً لبعض المسائل التي هي من رواية أبي الليث مثل المسألة: (١٥٤٥): "علة الربا في الأشياء الأربعة"[١].

---

(١) ينظر: مختلف الرواية لأبي الليث السمرقندي: ٢٩/١؛ رؤوس المسائل: ٧٠/١؛ الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م: ٢٧/٨؛ كشف الظنون: ١٦٣٦/٢.

(٢) ينظر: مختلف الرواية: ٣٠/١.

المبحث الثاني:
الخلاف بين أبي حنيفة ومالك في شهادة الواحد في رؤية هلال رمضان، وكفارة من أفسد صومه بالجماع

المطلب الأول:
الخلاف في شهادة الواحد في رؤية هلال رمضان

روى السمرقندي الخلاف بين الإمام أبي حنيفة والإمام مالك في مسألة عدد الشهود في رؤية هلال رمضان، إذ نص على أنها غير مقبولة عندهم؛ فقال: قال مالك: "لا تقبل شهادة الواحد على هلال رمضان، وعندنا تقبل"(٢).

اختلف الفقهاء في المسألة على ثلاثة أقوال، وفيما يأتي بيان كل قول مع أدلته:

القول الأول: لا تقبل شهادة الواحد على هلال رمضان وهو قول الإمام مالك، والأوزاعي، والليث ابن سعد، والماجشون، وإسحاق، به قال عمر بن عبد العزيز، وعطاء، وإليه ذهب الزيدية والإمامية(٣).

استدلوا بما يأتي:

١- أن هذا نوعا من أنواع شهادة فيشترط فيها العدد كسائر الأنواع.

٢-عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَالَ: إِنِّي جَالَسْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلْتُهُمْ، وَكُلُّهُمْ حَدَّثُونِي أَنَّ

=

(١) ينظر: مختلف الرواية، ١٥٢١/٣. البناية، ٥٢٩/٦.

(٢) مختلف الرواية: ٦٩٩/٢.

(٣) ينظر: المدونة: ٢٦٧/١؛ التبصرة للخمي: ٧٢٧/٢؛ الدر الثمين والمورد المعين ٤٥٦/١؛ الإشراف على مذاهب العلماء: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت٣١٩ه)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، ط١، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة، ١٤٢٥ه-٢٠٠٤م: ١١٣/٣؛ السيل الجرار: ٢٧٩/١.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا ثَلَاثِينَ، فَإِنْ شَهِدَ شَاهِدَانِ فَصُومُوا وَأَفْطِرُوا»(١).

وجه الدلالة: فدل بمفهوم العدد أنه لا يكفي الواحد(٢).

٣- رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ فَقَامَ أعرابيانِ فَشَهِدَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ لَأَهَلَّ الْهِلَالُ أَمْسِ عَشِيَّةً، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ يُفْطِرُوا وَأَنْ يَعُودُوا إلى الْمُصَلَّى»(٣).

٤- "إن عثمان بن عفانﷺ أبى أن يجيز شهادة هشام بن عتبة وحده علي هلال رمضان. قال سحنون: ولو كان مثل عمر بن عبدالعزيز ما صمت ولا أفطرت بشهادته"(٤).

القول الثاني: إذا كان بالسماء علة تقبل شهادة الواحد على هلال رمضان؛ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ إذا كانت السماء مصحية مَا لَمْ تَشْهَدْ جَمَاعَةٌ يَقَعُ الْعِلْمُ لِلْقَاضِي بِشَهَادَتِهِمْ(٥).

استدلوا بما يأتي:

١- عن ابن عباس ﷺ قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺفقال إني رأيت الهلال يعني رمضان فقال: أتشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: نعم، قال: أتشهد أن محمدا رسول الله؟ قال: نعم. قال: يا بلال أذن في الناس فليصوموا غدا»(٦).

---

(١) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان، برقم (٢١١٦): ١٣٢/٤، وقال عنه حديث صحيح.

(٢) البدر التمام شرح بلوغ المرام: ٣٠/٥.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: ٢٧/٤.

(٤) الجامع لمسائل المدونة: ١٠٩٣/٣.

(٥) ينظر: التجريد للقدوري: ١٤٦٣/٣؛ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٨١/٢؛ المحيط البرهاني في الفقه النعماني: ٣٧٦/٢.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب شهادة الواحد على روية هلال رمضان، برقم (٢٣٤٠): ٣٠٢/٢، صححه ابن حبان والحاكم، تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج

وجه الدلالة: هَذَا لَيْسَ بِشَهَادَةٍ بَلْ هُوَ إخْبَارٌ، بِدَلِيلِ أَنَّ حُكْمَهُ يُلْزِمُ الشَّاهِدَ وَهُوَ الصَّوْمُ وَحُكْمُ الشَّهَادَةِ لَا يُلْزِمُ الشَّاهِدَ، وَالْإِنْسَانُ لَا يُتَّهَمُ فِي إيجَابِ شَيْءٍ عَلَى نَفْسِهِ، فَدَلَّ أَنَّهُ لَيْسَ بِشَهَادَةٍ بَلْ هُوَ إخْبَارٌ، وَالْعَدَدُ لَيْسَ بِشَرْطٍ فِي الْإِخْبَارِ، إلَّا أَنَّهُ إخْبَارٌ فِي بَابِ الدِّينِ(١).

رد عليهم من وجهين:

الأول: انه مُخَالِفٌ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ فَلَا يُعَرَّجُ عَلَيْهِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَرَاهُ بَعْضُهُمْ دُونَ جُمْهُورِهِمْ لِحُسْنِ نَظَرِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وليس هذا ممتنعاً؛ ولهذا لَوْ شَهِدَ بِرُؤْيَتِهِ اثْنَانِ أَوْ وَاحِدٌ وَحَكَمَ بِهِ حَاكِمٌ لَمْ يُنْقَضْ بِالْإِجْمَاعِ وَوَجَبَ الصَّوْمُ بِالْإِجْمَاعِ، وَلَوْ كَانَ مُسْتَحِيلًا لَمْ يَنْفُذْ حُكْمُهُ وَوَجَبَ نَقْضُهُ(٢).

٢-عن ابن عمر، قال: «تراءى الناس الهلال فأخبرت رسول الله ﷺ أني رأيته، فصام وأمر الناس بصيامه»(٣).

القول الثالث: تقبل شهادة العدل المكلف على رمضان وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وإليه ذهب الشافعية والحنابلة والظاهرية(٤)

استدلوا بما يأتي:

١- قوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾(١).

=

للنووي): ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت٨٠٤ه) تحقيق: عبدالله بن سعاف اللحياني، دار حراء، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٦هـ: ٧٧/٢.

(١) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٨١/٢.

(٢) ينظر: المجموع في شرح المهذب: ٢٨٣/٦.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصيام، باب الشهادة على رؤية هلال رمضان، برقم (٧٩٧٨): ٣٥٧/٤؛ قال الحاكم: (حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) نصب الراية: ٤٤٤/٢.

(٤) ينظر: المجموع في شرح المهذب: ٢٨٢/٦؛ مغني المحتاج في معرفة معاني ألفاظ المنهاج: ١٤٢/٢؛ المغني لابن قدامة: ١٦٤/٣؛ الشرح الكبير على متن المقنع: ٨/٣؛ المحلى: ٣٧٣/٤. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (ت١٢٤٣ه)، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٥ه-١٩٩٤م: ١٧٣/٢.

وجه الدلالة: أمر الله ﷻ بالتبين عند مجيء الفاسق، ومفهومه عدم التبيّن عند مجيء العدل، فإذا رددنا شهادة الواحد العدل برؤية الهلال كنا قد تبيَّنا، وإنما لم يُكتف بشهادة الواحد في سائر الحقوق، لمَعاني أخرى غير موجودة هنا: كالتُهْمَة، وغير ذلك(٢).

٢-بِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «تَرَاءَى النَّاسُ الْهِلَالَ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ فَصَامَ وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ»(٣).

وجه الدلالة: لِأَنَّهُ خَبَرٌ عَنْ وَقْتِ الْفَرِيضَةِ فِيمَا طَرِيقُهُ الْمُشَاهَدَةُ، فَقُبِلَ مِنْ وَاحِدٍ، كَالْخَبَرِ بِدُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ، وَلِأَنَّهُ خَبَرٌ دِينِيٌّ يَشْتَرِكُ فِيهِ الْمُخْبِرُ وَالْمُخْبَرُ، فَقُبِلَ مِنْ وَاحِدٍ عَدْلٍ، كَالرِّوَايَةِ(٤).

٣-عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ م قَالَ " «جَاءَ أعرابي إلى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهِلَالَ، يَعْنِي: رَمَضَانَ، فَقَالَ أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: يَا بِلَالُ أَذِّنْ فِي النَّاسِ فَلْيَصُومُوا غَدًا»(٥)".

وجه الدلالة: الْحَدِيثُ يدلُّ عَلَى الْعَمَلِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ فِي الصَّوْمِ دخولاً فيه(٦).

=

(١) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٢) ينظر: الاختيارات الفقهية للشيخ عبيد الله المبارك فوري كتاب الصيام والاعتكاف رسالة: ماجستير، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية الشريعة، قسم الفقه، المملكة العربية السعودية: موافقي الأمين اشرف: د. محمد بن حسين علي بكري العام الجامعي: ١٤٣٤-١٤٣٥ه: ٨٧/١.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصيام، باب الشهادة على رؤية هلال رمضان، برقم (٧٩٧٨): ٣٥٧/٤؛ قال الحاكم: (حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) نصب الراية: ٤٤٤/٢.

(٤) المغني لابن قدامة: ١٦٤/٣.

(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان: برقم (٢٣٤٠): ٢/ ٣٠٢؛ سنن النسائي كتاب الصيام، باب شهادة الواحد على روية هلال رمضان، برقم (٢١١٣): ١٣٢/٤

(٦) ينظر: سبل السلام: ٥٦٠/١.

٤- عن فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا شَهِدَ عِنْدَ عَلِيٍّ ﷺ علَى رُؤْيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ، فَصَامَ، وأحسبه قال وأمر الناس بالصيام وَقَالَ: أَصُومُ يَوْمًا مِنْ شَعْبَانَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُفْطِرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ»(١).

وجه الدلالة: في الحديث دلالة واضحة على أن سيدنا علي ﷺ قبل شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان.

الترجيح:

الذي يبدو لي بعد عرض الأدلة ومناقشتها أن الراجح القول الثالث، القائلون بقبول شهادة الواحد العدل؛ لأنه خبر ديني وهو أحوط ولا تهمة فيه والله أعلم.

المطلب الثاني:
الخلاف في كفارة من أفسد صومه بالجماع
هل هي على الترتيب أو التخيير

روى الإمام السمرقندي الخلاف بين الإمام أبي حنيفة والإمام مالك في هذه المسألة، فقال: **قال الإمام مالك:** "إذا أفسد صومه بالجماع ولزمته الكفارة، فإن شاء أعتق رقبة، وإن شاء أطعم ستين مسكيناً، وإن شاء صام شهرين متتابعين، **وعندنا:** إن كان يجد رقبه؛ فعليه تحرير رقبه، وإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطيع فإطعام ستين مسكيناً"(٢).

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين، وفيما يأتي بيان لكل قول مع أدلتهُ:

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي كتاب الصيام، باب الشهادة على رؤية، حديث رقم ٧٩٨١: ٣٥٨/٤؛ مسند الشافعي، كتاب الصيام الكبير: ١٠٣/١.

(٢) مختلف الرواية: ٧٠٢/٢.

القول الأول: إذا أفسد صومه بالجماع، إن شاء أعتق رقبة، وإن شاء أطعم ستين مسكيناً، وإن شاء صام شهرين متتابعين، وهو قول الإمام مالك ورواية عن الإمام أحمد والإمامية(١).

استدلوا بما يأتي:

١- أن الخيار ثابت في اليمين، وجزاء الصيد، فكذا هذا؛ لأن الكل كفارة.

٢-قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖ...﴾(٢).

٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِي ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ «قَالَ: ومَا شَأْنُكَ؟ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى أَمْرَاتِي في رَمَضَانَ، قَالَ فَهَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: اجْلِسْ. فَأُتِيَ النبي ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: تَصَدَّقْ بِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرَ مِنَّا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تعالى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ ثَنَايَاهُ، قَالَ: فَأَطْعِمْهُ إِيَّاهم»(٣).

وجه الدلالة: فخيره النبي ﷺ في أصنافها؛ لأن أو موضوعها التخيير(٤).

٤- عن أبي هريرة أن رجلا أفطر في رمضان «فأمره رسول الله ﷺ أن يكفر بعتق رقبة، أو صيام شهرين، أو إطعام ستين مسكينا»(١).

---

(١) ينظر المدونة: ٢٨٤/١؛ الجامع لمسائل المدونة: ١١٧٧/٣؛ الإنصاف: ٢٠٨/٩؛ المغني: ٢٩/٣،

(٢) سورة البقرة الآية: ١٨٤.

(٣) صحيح البخاري، كتاب كفارات الإيمان، باب مَتَى تَجِبُ الكَفَّارَةُ عَلَى الغَنِيِّ وَالفَقِيرِ، برقم (٦٧٠٩): ١٤٤/٨؛ صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة برقم (١١١١): ٧٨١/٢.

(٤) الجامع لمسائل المدونة: ١١٧٧/٣.

وجه الدلالة: أن لفظ «أو» يقتضي التخيير؛ فوجب أن تكون الكفارة على التخيير[٢].

القول الثاني: أن كفارة إفساد الصيام في رمضان بالجماع هي على الترتيب لا على التخيير؛ فيجبُ عليه تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ، فإنْ لم يَجِدْ فصِيامُ شَهْرَين مُتَتابِعَين، فإنْ لم يَسْتَطِعْ فإطْعامُ سِتِّين مِسْكِيناً. عند عدَمُ اسْتِطاعَةِ الصَّوم، وروى ذلك عن قول الثوري والأوزاعي، وأحمد في رواية، والحسن بن صالح، وأبي ثور، وهو مذهب، الشافعية، والإمامية، والزيدية[٣].

استدلوا بما يأتي:

١- أن المنصوص علية في حديث الأعرابي على نحو مذهبنا: عن أبي هريرة قال: «أتى النبي ﷺ رجل فقال: هلكت فقال: وما أهلكك؟ قال: وقعت على امرأتي في رمضان، فقال النبي ﷺ: أعتق رقبة، قال: لا أجدها، قال: صم شهرين متتابعين، قال: لا أطيق، قال: أطعم ستين مسكيناً، قال: لا أجد، قال: اجلس فجلس فبينما هو كذلك إذ أتي بمكتل يدعى الفرق، قال: اذهب فتصدق به، فقال: يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا، قال: فانطلق فأطعمه عيالك»[٤] بخلاف ما ذكر.

=

(١) مسند احمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة ﷺ، برقم (١٠٦٨٧): ٤٠٣/١٦.

(٢) ينظر: شرح الرسالة: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت٤٢٢هـ)، تحقيق: أبو الفضل الدمياطي أحمد بن علي، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م: ٢٩٠/١.

(٣) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٧١/٣؛ البناية شرح الهداية: ٦٢/٤؛ البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة: ٢٩٨؛ الحاوي الكبير: ٤٣٢/٣؛ المجموع في شرح المهذب: ٣٤٥/٦؛ التهذيب في فقه الإمام الشافعي: ٦٩/٣؛ المغني: ١٤٠/٣؛ المقنع في فقه الإمام أحمد: ٣٦٧/١؛ الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف: ٢٨٢/٢٣.

(٤) صحيح البخاري: باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء يتصدق عليه فكفر، برقم (١٨٣٤) ٦٨٤/٢، صحيح مسلم: ٧٨٢/٢، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على

وجه الدلالة: أن هذا الحديث يدل على بيان كفارة من أفطر في رمضان عمداً على الترتيب المذكور(١).

٢- قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ«مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ مُتَعَمِّدًا فَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُظَاهِرِ»(٢).

وجه الدلالة: وَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالْحَدِيثِ الْآخَرِ بَيَانُ مَا بِهِ تَتَأَدَّى الْكَفَّارَةُ فِي الْجُمْلَةِ لَا بَيَانُ التَّخْيِيرِ ثُمَّ بَعْدَ الْعَجْزِ عَنْ الْعِتْقِ كَفَّارَتُهُ بِالصَّوْمِ(٣).

الترجيح:

بعد عرض الأدلة ومناقشتها تبين لي أن الراجح القول الثاني، والذاهبون إليه هم الإمام أبو حنيفة والإمام الشافعي والموافقين لهم وذلك لقوة أدلتهم، والله اعلم.

=

الصائم ووجوب الكفارة برقم (١١١١): ٧٨٢/٢، سنن الترمذي: ١٠٢/٣، باب ما جاء في كفارة الفطر في رمضان، برقم (٧٢٤)، وقال أبو عيسى: حديث حسن صحيح والعمل على هذا العلم فيمن أفطر في رمضان متعمداً من جماع، سنن أبي داود: ٣١٣/٢، باب كفارة من أتى أهله في رمضان، برقم (٢٣٩٠).

(١) ينظر: البناية شرح الهداية:٦٢/٤.

(٢) نصب الراية، كتاب الصوم، باب ما يوجب الصوم والكفارة: ٤٤٩/٢، قال عن حديث غريب بهذا اللفظ.

(٣) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٧٢/٣.

الخاتمة

بعد هذه الجولة المتواضعة في رحاب الفقه الإسلامي الحنيف لابد لي أن أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

١- الإمام أبو الليث السمرقندي فقيه حنفي المذهب عاش في سمرقند تلك المدينة المعروفة بكثرة العلماء.

٢- الإمام أبو الليث السمرقندي له مكانته بين فقهاء المذهب؛ لأن له باعاً طويلاً في هذا الفن فأبدع به وتعمق وصار مقصد للمشتغلين فيه.

٣- للإمام أبي الليث السمرقندي الكثير من المؤلفات وفي مختلف الاختصاصات.

٤- كتاب مختلف الرواية يعالج المسائل الخلافية بين علماء المذهب أنفسهم ومقارنتها مع المذاهب الأخرى.

٥- الإمام مالك قال: لا تقبل شهادة الواحد على هلال رمضان، والحنفية قالوا: إذا كان بالسماء غيوم أو غيرها فتقبل، وإذا كانت مصحية فلا تقبل، وجمهور العلماء قالوا: تقبل شهادة العدل المكلف فكان هو الرأي الراجح.

٦- الإمام مالك قال: كفارة المفسد صومه بالجماع هي على التخيير، والإمام أبو حنيفة وجمهور أهل العلم قالوا: هي على الترتيب فكان هو الرأي الراجح.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِ العالمين وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

المصادر والمراجع

١. الاختيارات الفقهية للشيخ عبيد الله المبارك فوري كتاب الصيام والاعتكاف رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية الشريعة، قسم الفقه، المملكة العربية السعودية: موافقي الأمين، إشراف: د: محمد بن حسين علي بكري، ١٤٣٤-١٤٣٥ه.

٢. الأنساب، للسمعاني: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت٥٦٢هـ)، تح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط١، ١٣٨٢هـ-١٩٦٢م.

٣. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط٢، د.ت.

٤. البدر التمام في شرح بلوغ المرام: الحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغرِبي (ت١١١٩هـ)، تحقيق: علي بن عبد الله الزبن، دار هجر، ١٤١٤هـ -١٩٩٤م، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٥. البناية في شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي بدر الدين العيني (ت٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٦. تاج التراجم: أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطلُوبغا السودوني الجمالي الحنفي (ت٨٧٩هـ)، تح: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٧. تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.

٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت٥٨٧ه)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦ه-١٩٨٦م.

٩. التبصرة للخمي: علي بن محمد الربعي، أبو الحسن المعروف باللخمي (ت٤٧٨هـ)، تح: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون السلامية، قطر، ١٤٣٢ه-٢٠١١م.
١٠. تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تح: محمد علي النجار: المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.
١١. التجريد للقدوري: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (ت٤٢٨ه)، تحقيق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية أ.د. محمد أحمد سراج، أ.د. علي جمعة محمد، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧ه-٢٠٠٦م.
١٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت٧٤٢هـ)، تح: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
١٣. الجامع لمسائل المدونة: بو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (ت٤٥١هـ)، تح: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.
١٤. الجرح والتعديل: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م.
١٥. الجواهر المضية في طبقات الحنفية: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه، كراتشي.

١٦. الدر الثمين والمورد المعين «شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين»: محمد ابن أحمد ميارة المالكي، تحقيق: عبد الله المنشاوي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
١٧. سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
١٨. السيل الجرار لمتدفق على حدائق الأزهار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني(ت١٢٥٠هـ)، تح: محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية بيروت.
١٩. السنن الكبرى للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت٤٥٨ه)، تح: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤ه-٢٠٠٣م.
٢٠. الشرح الكبير «المطبوع مع المقنع والإنصاف»: شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد ابن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٨٢هـ)، تح: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٢١. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى، بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، ١٩٤١م.
٢٢. الكنى والأسماء: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تح: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٤هـ.

٢٣. اللباب في تهذيب الأنساب: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت٦٣٠هـ)، دار صادر، بيروت.
٢٤. اللباب في جمع بين السنة والكتاب: جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (ت٦٨٦هـ)، تح: د. محمد فضل عبد العزيز المرا، دار القلم، الدار الشامية، سوريا، دمشق، لبنان، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٢٥. المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٢٦. المجموع النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي، دار الفكر.
٢٧. المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبدالعزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت٦١٦ه)، عبدالكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤ه-٢٠٠٤م.
٢٨. مختلف الرواية: أبي الليث السمرقندي، نصر بن محمد بن احمد بن إبراهيم السمرقندي (ت٣٧٣ه)، تح: عبدالرحمن مبارك الفرج، الرياض.
٢٩. المدونة: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٣٠. معجم البلدان، شهاب الدين ياقوت الحموي الروحي البغدادي، دار صادر بيروت، ١٣٨٨ه.
٣١. معجم المطبوعات العربية والمعربة: وسف بن إليان بن موسى سركيس (ت١٣٥١هـ)، مطبعة سركيس، مصر، ١٣٤٦هـ-١٩٢٨م.
٣٢. المغني: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.

٣٣. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٣٤. هدية العارفين: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة، إستانبول، ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

تم بحمد الله

References:

- *A l-Jazari,H. Izz al-Din ibn al-Atheer . The Pulp in the Refinement of Genealogy. (d. 630 AH), Dar Sader, Beirut..*
- *Al-Aini ,A. The Building in Sharh al-Hidaya (d. 855 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1420 AH-2000 AD.*
- *Al-Amin ,M. The jurisprudential choices of Sheikh Obaid Allah Al-Mubarak Fawry Book of Fasting and I'tikaf Master's Thesis, Islamic University in Madinah, College of Sharia, Department of Jurisprudence, Kingdom of Saudi Arabia, Supervision, Muhammad bin Hussein Ali Bakri, 1434-1435 AH.*
- *Al-Asqalani ,A. Informing the attentive to the liberation of the suspect. (d. 852 AH), ed: Muhammad Ali al-Najjar: Scientific Library, Beirut, Lebanon..*
- *Al-Baghdadi ,A. History of Baghdad (d. 463 AH), ed: Mustafa Abdul Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, 1417 AH..*
- *Al-Baghdadi ,I .Hadiya al-Arefin. (d. 1399 AH), carefully printed by the Agency of Honorable Knowledge, Istanbul, 1951, reprinted offset by the House of Revival of Arab Heritage, Beirut, Lebanon..*
- *Al-Baghdadi ,SH. Dictionary of Countries. Dar Sader Beirut, 1388 AH.*
- *Al-Dhahabi ,SH. Biographies of the Nobles. (d. 748 AH), Tah, A group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib Al-Arnaout, Al-Resala Foundation, 2nd Edition, 1405 AH-1985 AD..*
- *Al-Hanafi ,A. The crown of translations. (d. 879 AH), ed. Muhammad Khair Ramadan Yusuf, Dar al-Qalam, Damascus, 1413 AH-1992 AD.*
- *Al-Hanafi .A.Bada'i Al-Sana'i' fi Arranging the Laws. (d. 587 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, 2nd Edition, 1406 AH-1986 AD.*
- *Al-Hanafi,A. The Demonstrative Ocean in Numani Fiqh Fiqh Imam Abu Hanifa. (d. 616 AH), Abdul Karim Sami Al-Jundi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, 1st Edition, 1424 AH-2004 AD.*
- *Al-Hanbali,A. known as Ibn Qudamah Al-Maqdisi Al-Mughni. (d. 620 AH), Cairo Library, 1388 AH-1968 AD.*
- *Al-Khorasani, A. Abu Bakr al-Bayhaqi . Al-Sunan al-Kubra by al-Bayhaqi . (d. 458 AH), ed, Muhammad Abd al-Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, 3rd edition, 1424 AH-2003 AD..*
- *Al-Madani ,M. Blog.(d. 179 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, 1st Edition, 1415 AH-1994 AD.*
- *Al-Maghribi ,A. Al-Badr Al-Tammam in Sharh Bulgh Al-Maram. (d. 1119 AH), edited by: Ali bin Abdullah Al-Zaben, Dar Hajar, 1414 AH-1994 AD, 1428 AH-2007 AD.*

- *Al-Maliki ,M. Al-Durr Al-Thameen and the Appointed Resource "Sharh Al-Murshid Al-Mu'in Ala Al-Necessary from the Sciences of Religion. edited by, Abdullah Al-Minshawi, Dar Al-Hadith, Cairo, 1429 AH-2008 AD..*
- *Al-Manbiji .J. The Pulp in Combining the Sunnah and the Book.d. 686 AH), ed, Dr. Muhammad Fadl Abdul Aziz Al-Marra, Dar Al-Qalam, Al-Dar Al-Shamiya, Syria, Damascus, Lebanon, Beirut, 2nd Edition, 1414 AH-1994 AD.*
- *Al-Maqdisi ,SH . The Great Commentary ,Printed with Persuasive and Fairness. (d. 682 AH), ed. Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, Dr. Abd al-Fattah Muhammad al-Helou, Hajar for Printing, Publishing, Distribution and Advertising, Cairo, Arab Republic of Egypt, 1st Edition, 1415 AH-1995 AD.*
- *Al-Mardawi, Alaa Al-Din Abu Al-Hassan Ali bin Suleiman Al-Mardawi Al-Dimashqi Al-Salihi Al-Hanbali Fairness in knowing the most Correct of the Dispute (d. 885 AH), House of Revival of Arab Heritage, 2nd Edition, D.T..*
- *Al-MarwaziA. , Abu Saad .Genealogy.(d. 562 AH), ed,Abdul Rahman bin Yahya Al-Muallami Al-Yamani and others, Council of the Ottoman Encyclopedia, Hyderabad, 1st Edition, 1382 AH-1962 AD..*
- *Al-Mundhir, A. al-Tamimi, al-Hanzli, al-Razi ibn Abi Hatim Wound and modification,(d. 327 AH), Dar Revival of Arab Heritage, Beirut, 1st Edition, 1271 AH-1952 AD.*
- *Al-Nawawi ,A. Al-Majmoo' al-Nawawi (d. 676 AH), full edition with the complement of al-Subki and al-Mutai'i, Dar al-Fikr..*
- *Al-Nisaburi ,M. Nicknames and names. (d. 261 AH), ed: Abdul Rahim Muhammad Ahmed Al-Qashqari, Deanship of Scientific Research at the Islamic University, Medina, Saudi Arabia, 1st Edition, 1404 AH..*
- *Al-Qudduri ,A.Abstraction by Al-Qaddouri. (d. 428 AH), investigated by,Center for Jurisprudence and Economic Studies Prof. Dr. Muhammad Ahmed Siraj, Prof. Ali Gomaa Mohamed, Dar Al-Salam, Cairo, 2nd Edition, 1427 AH-2006 AD..*
- *Al-Qurashi,A. Abu Muhammad, Muhyi al-Din al-Hanafi The shining jewels in the layers of the Hanafi.(d. 775 AH), Mir Muhammad Kutub Khaneh, Karachi.*
- *Al-Rabi'i, A. Abu Al-Hasan known as Al-Lakhmi Al-Tabasrah by Al-Khumi. (d. 478 AH), ed..Dr. Ahmed Abdul Karim Najib, Ministry of Awqaf and Peace Affairs, Qatar, 1432 AH-2011 AD.*
- *Al-Samarqandi ,A. Various narrations. (d. 373 AH), ed: Abdul Rahman Mubarak al-Faraj, Riyadh.*

- *Al-Sarkhsi ,M. Al-Mabsout. (d. 483 AH), Dar Al-Maarifa, Beirut, 1414 AH-1993 AD*
- *Al-Shawkani ,M . The Torrent Flowing on the Flower gardens. (d. 1250 AH), Tah, Mahmoud Ibrahim Zayed, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya Beirut..*
- *Al-Siqali ,B. The Collector of Issues of the Code (d. 451 AH), Tah, A group of researchers in doctoral theses, Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, 1st Edition, 1434 AH-2013 AD.*
- *Bin Yusuf, Y. Abu Al-Hajjaj, Jamal Al-Din Ibn Al-Zaki Abi Muhammad Al-Quda'i Al-Kalbi Al-Mazi Refinement of perfection in the names of men. (d. 742 AH), ed: Dr. Bashar Awad Maarouf, Al-Resala Foundation, Beirut, 1st Edition, 1400 AH-1980 AD.*
- *Kateb,M. Chalabi Constantinople, Haji Khalifa .Revealing suspicions about the names of books and arts.(d. 1067 AH), Al-Muthanna Library, Baghdad (and photographed by several Lebanese houses, with the same numbering pages, such as: the House of Revival of Arab Heritage, the House of Modern Sciences, and the House of Scientific Books), 1941 AD.*
- *Sarkis ,W. Dictionary of Arabic and Arabized Publications. (d. 1351 AH), Sarkis Press, Egypt, 1346 AH-1928 AD.*
- *Shafi'i , SH. Mughni Who Needs to Know the Meanings of the Words of the Curriculum.(d. 977 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, 1st edition, 1415 AH-1994 AD.*